



كراسة الشروط والمواصفات

لمشروع

(انشاء وتشغيل وصيانة سكن عمال بالشاقة الشمالية))

فهرس المحتويات



فهرس المحتويات

أ-قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة ٥
ب-تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات V
ج-الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى ٨
- مقدمة
ا-مقدمة خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.
ا- وصف العقار
١-٢ وصف العقـــار
ا- اشتراطات دخول المزايدة والتقديم
٣-اشتراطات دخول المزايدة والتقديم
٦-٣ من يحق له دخول المزايدة:
٣-٢ لغة العطاء:
٣-٣ مكان تقديم العطاءات:
٣-٤ موعد تقديم العطاءات:
٣-٥ موعد فتح المظاريف:
٦-٣ تقديم العطاء:
٧-٣ كتابة الأسعار:
٣-٨ مدة سريان العطاء:
٣-٩ الضمان:
٣-١٠ موعد الإفراج عن الضمان :
٣-١١ مستندات العطاء:
- ماحيات المستثمر فيا باعداد العبض



19	٤- واجبات المستثمر قبل إعداد العرض
19	١-٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:
19	٤-٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة:
19	٤-٣ معاينة العقـــار:
۲۰	0- ما يحق للبلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف
rı	٥- ما يحق للبلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف
۲۱	0-١ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:
۲۱	۲-0 تأجيل موعد فتح المظاريف:
۲۱	0-٣ سحب العطاء:
۲۱	0-٤ تعديل العطاء:
۲۱	0-0 حضور جلسة فتح المظاريف:
٣٣	٦- الترسية والتعاقد وتسليم الموقع
۲٤	٦- الترسية والتعاقد وتسليم الموقع
۲٤	٦-١ الترسية والتعاقد:
۲٤	٢-٦ تسليم الموقع:
ro	٧- الاشتراطات العامة
רז	٧- الاشتراطات العامة
רז	۱-۷ توصيل الخدمات للموقع:
רז	۲-۷ البرنامج الزمني للتنفيذ:
רז	٧-٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:
רז	٧-٤ تنفيذ الأعمال:
۲۷	٧-٥ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:
۲۷	٧-٦ حق البلدية في الإشراف:
۲۸	٧-٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:



۲۸	٧-٨ استخدام العقار للغرض المخصص له :
۲۸	٧-٩ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:
۲۸	٧-١٠ موعد سداد الأجرة السنوية:
۲۸	١١-٧ متطلبات السلامة والأمن:
۲۹	٧-١٢ إلغاء العقد للمصلحة العامة:
۲۹	٧-١٣ تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:
۲۹	٧-١٤ أحكام عامة:
٣١	٨- الاشتراطات الخاصة
٣٢	۸- الاشتراطات الخاصة
٣٢	۱-۸ مـدة العقد:
٣٢	٨-٢ فترة التجهيز والإنشاء:
٣٢	٨-٣ غرامة التأخير :
rr	9- الاشتراطات الفنية
٣٤	٩- الاشتراطات الفنية
٣٤	٩-١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:
٣٤	٩-٢ اشتراطات فنية عامة:
۳٥	١٠- المرفقات "الملاحق"
نموذج ٦ /٧)نموذج ٦ /٧ كالموذج ٦ /٧ كالموذج ٦ /٧ كالموذج ١	١-١٠ نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (i
٣٨	٢-١٠ المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)
٣٨(٣	۳-۱۰ نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٦٪
ε	١٠-٤ إقرار من المستثمر
٤١	١١- نموذج العقد



أ-قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

هل مختوم؟	هل مرفق؟	المستند	م
		نموذج العطاء	I
		كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	۲
		توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير المستثمر)	٣
		إثبات أن المســئول عن الشــركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات والمؤسسات)	٤
		صورة الهوية الشخصية للمستثمر	0
		صـــورة ســـارية المفعول من الســـجل التجاري (في حالة الشـــركات والمؤسسات)	٦
		صورة سارية المفعول من إشتراك الغرفة التجارية	٧
		ضــمان بنكي ســاري المفعول معتمد لدى مؤســســة النقد العربي السعودي	٨
		صورة شهادة تسديد الزكاة الضريبية	٩
		صــورة شــهادة تحقيق النســبة النظامية لتوطين الوظائف من مكتب العمل (شهادة السعودة)	1.
		صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	11





ب-تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

هو (انشاء وتشغيل وصيانة سكن عمال بالشاقة الشمالية)) المراد إقامته وتشغ	المشروع
من المستثمر بالموقع المحدد.	التسروع
هو أرض تحدد البلدية أو البلدية موقعها، والتي يقام عليها (انشاء وتشغيل وص	العقار
عمال بالشاقة الشمالية)	العتبار
هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط انشاء وتشغيل وصيانة سكن عما	. ** II
الشمالية)	المستثمر
اء يقصد به الجهة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة سواء كانت شركة أو مؤسسة	مقدم العطا
هي طريقة لإثارة التنافس بين الموردين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أ	المنافسة
وتتبعها البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة	المنافسة
كراسة الشروط والمواصفات.	الكراسة



ج-الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التـــاريخ	البيـــــان
		تاريخ الإعلان
		آخر ميعاد لتقديم العطاءات
		موعد فتح المظاريف
	تحدده البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدده البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار البلدية	
	للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو
	إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر	عليه المزايدة
	يوماً.	
	عقار خلال شهر من توقيع العقد	
	من تاریخ تسلیم العقار بموجب محضر تسلیم	
	موقع من البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع	
	المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره	بداية سريان مدة العقد
	خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ	
	الإشعار.	
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولي





ا- مقدمة



١ ـمقدمة

ترغب بلدية الشواق في طرح مزايدة عامة عن طريق الظرف المختوم بين المستثمرين لتأجير موقع مخصص لـ (انشاء وتشغيل وصيانة سكن عمال بالشاقة الشمالية)وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة ، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها , ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة . وتهيب البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاستراطات والمواصفات الفنية ، والجوانب القانونية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق للبلدية أهدافها وترحب البلدية بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة ، ويمكن للمستثمرين الراغبين في دخول المزايدة ، ويمكن للمستثمرين الراغبين في دخول المزايدة ، ويمكن للمستثمرين المستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

- التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوبا:
 إدارة الدراسات والاستثمار
 تليفون: ١٧٧٤ ٢ ٢٦٧٧
 - ٢. أو على فاكس: ١٧٧٤٢٤٩٢٢.
 - alshewag@gmail.com : البريد الإلكتروني talabdali2@outlook.com الموظف المختص





٢- وصف العقار



١-٢ وصف العقـــار

بة))	انشاء وتشغيل وصيانة سكن عمال بالشاقة الشمالي	نوع النشاط
	جميع ما يلزم للنشاط المذكور	مكونات النشاط
الحي / الشاقة الشمالية	المديّنة : محافظة الليث / مركز الشواق	
	الشارع: الطريق العام (جده / جازان)	موقع العقار
قطعة رقم ١٥	رقم المخطط: ش/٧/١	
		حدود العقار
	استثماري	نوع العقار
	۲۷۰۸,۱۳ متر مربع	مساحة الأرض
	/1.	مساحة المباني
	7	عدد الأدوار
	ارتدادات نظامية	نوع البناء

الخدمات بالعقار:

- مواقف

بيانات أخرى:

_





٣- اشتراطات دخول المزايدة والتقديم



اشتراطات دخول المزايدة والتقديم --

۱-۳ من يحق له دخول المزايدة:

۱/۱-۳ يحق للأفراد و للشركات والمؤسسات ذات الخبرة في مجال (انشاء وتشغيل وصيانة سكن عمال بالشاقة الشمالية)) التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضـــائي حتى تنتهى مدة المنع من التعامل، ويحق للبلدية اســـتبعاد الذين لها لديهم مســتحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في ســداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

٣-١/٢ يسرى على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٣-٢ لغة العطاء:

7/۱-۳ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشـــروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويســــتثنى من ذلك الكتالوجات الخاصـــة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.

٣-٢/٢ في حال التقدم بمســتند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المســتثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٣-٣ مكان تقديم العطاءات:

تُقدم العطاءات على النماذج الأصـلية المسـتلمة من البلدية والمختومة بختمها باسـم سـعادة رئيس بلدية الشــواق وبحيث يتم تســليمها باليد لإدارة الدراســات والاســتثمار في البلدية، والحصــول على إيصال يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم، كما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالي:

بلدية الشواق/قسم الاستثمار

مدينـــــة/ الليث

ص. ب ۲۲۵ الرمز البريدي ۲۱۹٦۱

alshewag@gmail.com : البريد الإلكتروني



٣-٤ موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في موعد اقصاه يوم الموافق في تمام الساعة ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

٥-٣ موعد فتح المظاريف:

الموعد المحدد لفتح المظاريف هو الساعة يوم الموافق

٦-٣ تقديم العطاء:

- ۳-۱/۱ على المســـتثمر اســـتيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضــــى به البنود الواردة بكراســـة الشـــروط والمواصـــفات وملحقاتها.
- ٣-٦/٢ يجب ترقيم صـفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المسـتثمر نفسـه، أو الشـخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه.
- وإذا قدم العطاء من شــخص مفوض يجب إرفاق أصــل التفويض مصــدقا من الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية.
- ٣-٣/ يقدم العطاء داخل مظروف مختوم بالشـمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسـم المزايدة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس.
 - ٣-٤/٢ في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الالكترونية لأسباب فنية ،يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج أسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة مع ضرورة قيام المستثمر تقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٩١ أو عن طريق البريد الإلكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقيا .



٧-٣ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي :

- ٧/١-٣ أن يقدم السـعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسـة الشـروط والمواصـفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديـل، أو إبـداء أي تحفظ عليهـا، أو القيـام بشــطـب أي بنـد من بنود المزايـدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.
 - ٣-٣/٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.
- ٣-٣/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

٣-٨ مدة سريان العطاء:

مدة ســريان العطاء (٩٠يوم) من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللبلدية الحق في طلب مد ســريان العطاء إذا ما اقتضــــت الضــــرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٩-٣ الضمان:

- 9/۱-۳ يجب أنينُقدم مع العطاء ضـــمان لا يقل عن 70٪ من قيمة إيجار ســـنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشــروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ٩٠ يوم من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقالا ً للتمديد عند الحاجة.
- ۳-۹/۲ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من ۲۵٪ من قيمة إيجار سنة واحدة، أو تكون مدة العطاء أقل من ٩٠ يوم ، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.



٣-١٠ موعد الإفراج عن الضمان :

يرد الضـــمان لأصـــحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصـــحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

١١-٣ مستندات العطاء:

يجب على المســتثمر اســتيفاء وإرفاق المســتندات المذكورة في الفقرة (أ) قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات في الصفحة رقم 0 .





3- واجبات المستثمرقبل إعداد العرض



٤- واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

١-٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المســـتثمر دراســـة بنود كراســـة الشـــروط والمواصـــفات الواردة دراســة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضـــي به هذه الشـــروط والمواصـــفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للبلدية في استبعاد العطاء.

٤-٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضــوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المســتثمر الاســتفســار من البلدية خطياً للحصـول على الإيضـاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشـرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وســتقوم البلدية بالرد على الاســتفســارات كتابة لكل من اشــترى كراسـة الشـروط والمواصـفات في موعد أقصـاه خمسـة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٤-٣ معاينة العقـــار:

على المســـتثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به.

ويعتبر المســتثمر قد اســتوفى هذا الشــرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقا الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.





٥- ما يحق للبلدية والمستثمرقبل وأثناء فتح المظاريف



0- ما يحق للبلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١-٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للبلدية بعد أخذ موافقة صــاحب الصــلاحية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف إذا اقتضــت المصـلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضـافة أو الحذف أو التعديل لمضـمون أي بند من بنود كراسـة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشــركات أو المؤسـسـات به جزء لا يتجزأ من هذه الشــروط والمواصــفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٢-٥ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضـــرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٥-٣ سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

٥-٤ تعديل العطاء:

لا يجوز للمســـتثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صــــاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

0-0 حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد لسماع قراءة محتوياتها، ويجب أن يكون مندوب الشـركة أو المؤسـسـة المفوض لحضـور جلسـة فتح المظاريف سـعودي



الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية.





٦- الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



٦- الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

١-١ الترسية والتعاقد:

- ۱/۱-٦ بعد أن تســـتكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاســـتثمار لدراستها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.
- 1/۲-٦ يتم إخطار من رســت عليه المزايدة خلال أســبوع على الأكثر من تاريخ الترســية؛ لمراجعة البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.
- ۱/۳-٦ بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

٦-٢ تسليم الموقع:

- 1-17 يتم تســليم الموقع للمســتثمر بموجب محضــر تســليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشـرة ما لم يكن هناك عائق لدى البلدية يحول دون ذلك، وبشـرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.
- ٢/٢-٦ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.





٧- الاشتراطات العامة



٧- الاشتراطات العامة

١-٧ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء ــ مياه ــ صرف صحي ــ هاتف ــ ... وغيرها وكافة الخدمات اللازمة) على مسئوليته الخاصـة، ويتحمل كافة التكاليف والرسـوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٢-٧ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المســتثمر أن يقدم للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضــمناً المراحل المختلفة للإنشــاء والتشغيل.

٣-٧ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

- ۳/۱-۷ يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع انشاء وتشغيل وصيانة سكن عمال بالوسقة)) قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.
- ٣/٢-٧ يلتزم المســتثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشــاء بإشــعار البلدية ، ليقوم مهندس البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشـروط الواردة بكراســة الشروط والمواصفات.

٧-٤ تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء (انشاء وتشغيل وصيانة سكن عمال بالشاقة الشمالية)) إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التى التزم بها.



٧-٥ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندسي استشاري معتمد يكون من واجباته:

- الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.
- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ البلدية بأى خطأ يكون موجودا بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ.
 - المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقا لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
- توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
- التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
 - دراسة المشكلات التى قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.
- إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشـروع ، والتي من شـأنها تلافي المشـكلات ، والتنسيق بين عناصر المشـروع المختلفة، بشـرط ألا تتسبب في أية زيادة في تكلفة المشـروع أو توفير على المقاول، وأن يتم أخذ موافقة البلدية عليها مسـبقا، وعند حدوث زيادة ضـرورية ، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة البلدية على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول.

٧-٦ حق البلدية في الإشراف:

- 7/۲-۷ يلتزم المســـتثمر بتلبية متطلبات البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصـــلاح لما تم تنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- 7/٣-۷ لا يجوز للمســـتثمر إجراء أية إضـــافات أو تعديلات جديدة في التصـــاميم إلا بعد موافقة البلدية ، وفى حالة الموافقة يتعين على المســـتثمر أن يقدم للبلدية مخططات كاملة من الموافقة الخطية والترخيص اللازم.



٧-٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريرا إلى البلدية بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسئوليتهما عن تنفيذ المشروع ومطابقته للمواصفات.

۷-۸ استخدام العقار للغرض المخصص له :

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

٩-٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمســتثمر تأجير العقار أو جزء منه ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصــول على موافقة خطيـة من البلـديـة ، والتي يحق لهـا الموافقـة أو الرفض بنـاء على تقـديرهـا على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلى.

٧-١٠ موعد سداد الأجرة السنوية:

تســدد أجرة الســنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المســتثمر بالســداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أمــــــــــا إيجار السنوات التالية، فيتم سداده في بداية كل سنة إيجاريه، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

١١-٧ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلى:

- ۱۱/۱-۷ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضــرار أو حوادث تصــيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.
- ١١/٢-٧ عدم شــغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والســلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.
 - ١١/٣-٧ إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.



۷-۱۱/٤ يكون المســـتثمر مســـئولــ مســـئولــة كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصـــابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات الســلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضـــات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على البلدية أدنى مســـئولية عن ذلك.

٧-١٢ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للبلدية فســـخ العقد للمصــلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المســتثمر عن قيمة المنشــآت المقامة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

٧-١٣ تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسئولية على البلدية .

تؤول ملكية المنشـــئات والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى البلدية وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة .

۷-۱۶ أحكام عامة:

۱٤/۱-۷ جميع المســـتندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للبلدية بمجرد تقديمها.

۱٤/۲-۷ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.

٣-٧-١٤ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

٧-٤/٤ تخضــع هذه المزايدة للائحة التصــرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصــادرة بموجب الأمر الســامي الكريم رقم ٤٠١٥٦ في ١٤٤١/٠٦/٢٩هـــــــالإلزام بتعميم صــاحب



السمو الملكي وزير الشئون البلدية والقروية رقم ٥٨١٢٨ في ١٤٣٢/١٢/٤هــــ المشير إلى الأمر السامي الكريم رقم ١٦٧/م ب وتاريخ ١٤٣٠/٢/٢٦ هــ والقاضي في الفقرة (ثانياً)) على وزارة النقل والادارة العامة للدفاع المدني /وزارة المياه والكهرباء (الشركة السعودية للكهرباء) وجميع الجهات الاخرى تزويد الامانات والبلديات والمكاتب الاســـتشــــارية والهندســـية بمعايير البناء التي تتطلبها وذلك لضـــمان ســـرعة اعتماد ســـرعة تلك المخططات واصــدار الرخص كما اشــير الى خطاب معالي مدير عام الدفاع المدني رقم 100٨ وتاريخ ١٤٣٢/٧/٢هـــــــ ومشــفوعة بيان بالأنظمة واللوائح المعتمدة التي تتطلبها الادارة العامة للدفاع المدني على قرص مدمج (cd) لاعتماد المخططات الســـكنية والتجارية .

۱٤/٦-۷ الإلتزام بالتعميم رقم ١/١/٥٦ع بتاريخ ١٤٠٤/٥/٤هـــــ القاضي بتامين عقود اشراف على المشاريع الكبيرة التي تتطلب اشارافا مباشارا مباشارات على المشاريع الكبيرة التي تتطلب اشارافا مباشارات من قبل مهندس مختص لضمان سلامة بناءها.

۱٤/٧-٧ الإلتزام بتعميم صاحب السمو الملكي وزير الشئون البلدية والقروية رقم ٢٨٦٥١ بتاريخ الد/٧-٧ المواقع الاستثمارية والذي ينص على " في حال طرأ – بعد الترسيه – أي عوائق تحول دون التنفيذ فإن على البلدية إعادة مادفعه المستثمر وإتخاذ الإحراءات النظامية لإلغاء المزايدة أو العقد "





٨- الاشتراطات الخاصة



٨- الاشتراطات الخاصة

١-٨ مـدة العقد:

مدة العقد (٢٥) سنة ، خمسة وعشرون سنة تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من البلدية.

٨-٢ فترة التجهيز والإنشاء:

يعطى المستثمر فترة (٣٠ شـهرا) للتجهيز والإنشـاء، وهى تعادل ١٠٪ من فترة العقد غير مدفوعة الأجرة . واذا لم يكمل المسـتثمر انشـاء المشـروع فعليه في هذه الحالة سـداد قيمة عطاؤه المالي عن هذه الفترة , وتقدر فترة التجهيز والانشاء وفقا لظروف المشروع وطبيعته .

۸-۳ اللوائح والاشتراطات :

تطبيق لائحة سكن العمالة ودليلها الصادر من وزارة البلديات والإسكان .

٨-٤ الغرامات والحزاءات

تطبق لائحة الغرامات والجزاءات الصادره من وزارة البلديات والإسكان .

٨-٥ غرامة التأخير :

في حال تأخر المستثمر عن إنهاء تنفيذ المشروع خلال فترة التجهيز المحددة بالعقد فعليه في هذه الحالة سداد قيمة عطاؤه المالي عن هذه الفترة , وتقدر فترة التجهيز والانشاء وفقا لظروف المشروع وطبيعته .





٩- الاشتراطات الفنية



٩- الاشتراطات الفنية

١-٩ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات وأنظمة البناء بالبلدية ، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

٩-٢ اشتراطات فنية عامة:

- الاشتراطات المعتمدة في لائحة سكن العمالة وما ورد بها





١٠- المرفقات "الملاحق"



١-١٠ نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٦ /٧)

المو قر .	سعادة رئيس بلدية الشواق
/ ١٤ هـ المتضمن رغبتكم تأجير موقع في مدينة	إشارة إلي إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ /
ثماره في (انشاء وتشغيل وصيانة سكن عمال بالشاقة	الليث / مركز الشواق – قرية الشاقة الجنوبية لاستن
	الشمالية)).
سة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا علي كافة	وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المناف
	الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العق
(ه بأجرة سنوية قدر ها (نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلا
لد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكي يعادل أجرة) ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بع
	سنة كاملة و كافة المستندات المطلوبة في كر اسة الشرو

		اسم الشركة
		رقم السجل التجاري
بتاریخ:		صادرة من
		نوع النشاط
جوال:	غاكس:	هاتف:
	الرمز	ص.ب


 		 العنوان:
		_
م السم .	ï÷II	التمقيو

التاريخ





١-١٠ المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)





۱۰-۳ نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ۳/٦)

محضر تسليم عقـــار			
الرقم:			
التاريخ: / / ١٤هـ			
العقار رقم:			
بلدية			
رقم عقد التأجير: تاريخه:			
اسم المستثمر:			
إقـــرار			
أقر بأنني قد اســتلمـت بموجب هـذا المحضــر العقار المذكورة بياناتـه عاليـه في يوم			
بتاريخ / / ١٤ هــــ لاستخدامه في (انشاء وتشغيل وصيانة سكن عمال بالشاقة			
الشـــمالية)بموجب عقد الإيجار المبرم مع بلديةوقد قمت			
بمعاينته معاينه تامة نافية للجهالة شرعاً وبأنني قبلته على حالته في تاريخ استلامه.			
(ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت والملحقات وأية تجهيزات أخرى)			
وعليه أوقع			
التوقيع الختم			
رئيس بلدية			
التوقيع			
صورة لملف العقار			



مستثمر	من ال	قرار	۱–٤ ا	•

_	- 1	1	A II	••
Э.	ىك	ىما	المستثمر	ш
•	~~	~~		

- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
- لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٤٠١٥٢ في الائحة التصرف...
 - **".** عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.

الختم	l	لتوقيع
•		_





١١- نموذج العقد



رقم العقد			
تاريخ العقد			
	عقد تأجير		
تم الاتفاق بين كل من :	موافق/	ال	نه في يوم
ويمثلها في التوقيع على	ومقرهاومقرها		اسم البلدية
طرف أول	بصفته		هذا العقد
			العنوان
	فاکسفاکس		ھاتف
	الرمز		
			البريديلبريدي لبريد
			سم
			المستثمر
/			شركة
			مؤسسة
رقمصادر		c.la ï	
رسم		تجاری 	سجل
	////		
على هذا	التوقيع	في	ويمثلها
	بصفته		لعقدل



بالتفويض	التوقيع	في	عنه	وينوب
		طرف ثاني		رقم
				العنوان
	فاکس			ھاتف
البريدي	الرمز	المدينة		ص.ب
				البريد
				الإليكتروني
ــم	ﻪ ﺑــــــــــــ رقـــــــــــــــ	المنتهي	الإجــراءات	بناء على
عقار الموضحة بياناته،	ب المقدم من الطرف الثاني لاستثمار اله	ضي بقبول الطلى	القا	في/
		<u>.</u> ي:	ن على ما يلـ	فقد اتفق الطرفار
		فردات العقد.	تعريف لم	المادة الأول :
عقد.	وكة للبلدية والمحددة أماكنها في هذا ال	هو الأرض المملو	. :	الموقع
	ىحة بياناتها أدناه في وصف العقار.	هو الأرض الموض	. :	العقار
لية) المراد إقامته	يل وصيانة سكن عمال بالشاقة الشما	هو (انشاء وتشغ	. :	المشروع
كما هو موضح أدناه.	المستثمر على الموقع المحددة بياناته ك	وتشغيله من قبل)	
مشروع من الناحية	كومية وغير الحكومية ولها علاقة بال	هي الجهات الح	. :	الجهات ذات العلاقة
ئساسية للمشروع.	بابية، أو الفنية، أو التي تقدم الخدمات ال	التنظيمية، أو الرة		
	لمواصفات	كراسة الشروط وا	:	الكراسة:

المادة الثانية : مستندات العقد

المستندات التالية مكملة ومتممة ومفسرة لبعضها البعض وهي تشكل مستندات العقد:

كراسة الشروط والمواصفات الفنية وملحقاتها.



- ٢. نموذج العطاء المقدم من الطرف الثاني.
- r. المراســــلات المتبادلة بين الطرفين في مرحلتي تقديم العطاءات وقبول العرض والتي اتفق الطرفان على اعتبارها ضمن مستندات العقد.

■ شرقا: بطول مترا

• غربا: بطول مترا

مساحة العقار:

المساحة الإجمالية:

■ مساحة المباني: متر مربع

■ عدد الأدوار: طابقاً

نوع البناء:

المادة الرابعة : الغرض من العقد

الغرض من العقد هو استثمار الموقع الموضحة بياناته أعلاه لــ (انشاء وتشغيل وصيانة سكن عمال بالشاقة الشمالية) ولا يجوز استخدامه لغير الغرض المخصص له.

المادة الخامسة : مدة العقد

مدة العقد (**٢٥ ســنة**) خمســة وعشــرون ســنه تبدأ من تاريخ تســلم المســتثمر للعقار من البلدية، بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين خلال شهر على الأكثر من تاريخ توقيع العقد.



المادة السادسة : فترة التجهيز والإنشاء

يعطى المستثمر فترة (٣٠ شهرا) للتجهيز والإنشاء، وهى تعادل ١٠٪ من فترة العقد غير مدفوعة الأجرة . واذا لم يكمل المستثمر انشاء المشروع فعليه في هذه الحالة سداد قيمة عطاؤه المالي عن هذه الفترة , وتقدر فترة التجهيز والانشاء وفقا لظروف المشروع وطبيعته .

المادة السابعة:

الإيجار السنوي:

الإيجار السنوي للعقار () ريال فقط ويتم ســـداد إيجار الســـنة الأولى عند توقيع العقد، أما أجور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة،

المادة الثامنة : التزامات المستثمر

يلتزم الطرف الثاني المستثمر بموجب هذا العقد بما يلي :

- الحصــول على التراخيص اللازمة من البلدية ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ المشروع.
 - ٢. تنفيذ المشروع خلال المدة المحددة للتجهيز والإنشاء.
- ٣. توفير وسائل الأمن والسلامة اللازمة لحماية الأشخاص والممتلكات الخاصة والعامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.
 - تنفيذ المشروع وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العقد.
- الحصول على موافقة البلدية على اسم الجهة الاستشارية المكلفة بالإشراف على تنفيذ المشروع،
 والتأكد من تنفيذه وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المتفق عليها.
 - ٦. الحصول على الموافقة الخطية من البلدية قبل عمل أية إضافات أو تعديلات يراها ضرورية للمشروع.
- ٧. سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بإنشاء وتشغيل المشروع وتحمل تكاليف توصيل الخدمات للموقع.
- 1. تشغيل وصيانة المشروع وفقا للشروط والمواصفات المحددة من البلدية ومن الجهات ذات العلاقة.
 - سداد الأجرة السنوية وفق المادة السابعة من هذا العقد.

المادة التاسعة : الرقابة على تنفيذ العقد



للبلدية والجهات ذات العلاقة الحق في الرقابة على المشـــروع في أي وقت خلال مدة العقد. ويلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعينة من الطرف الأول.

المادة العاشرة : الالتزام بالنشاط المحدد

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له والوارد في المادة الرابعة من هذا العقد.

المادة الحادية عشر : التنازل عن العقد

لا يحق للمســـتثمر تأجير كل أو جزء من الموقع المؤجر له على الغير، أو التنازل عن العقد إلا بموافقة خطية من البلدية.

المادة الثانية عشر : الغرامات والجزاءات

في حالة حدوث مخالفات من المســـتثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بكراســـة الشـــروط المرفقة بلائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية المحدثة وفى حالة عدم ورود جزاءات لبعض المخالفات غير المتضمنة بلائحة الغرامات والجزاءات فإن للبلدية الحق في تقدير الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة.

المادة الثالثة عشر : فسخ العقد

يجوز فسخ العقد مع بقاء حق البلدية في الرجوع إلى المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات التالية :

- اذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال فترة التجهيز والإنشاء المسموح بها.
- إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً،
 أو تنازل عنه للغير دون موافقة خطية من البلدية ، وذلك بعد إنذاره لتصحيح الوضع، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.
- ٣- إذا تأخر في تسـديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضـى خمسـة عشـر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.
- إذا ثبت أن المستثمر قد شـرع بنفسـه أو بوسـاطة غيره بطريق مباشـر أو غير مباشـر في رشــوة أحد
 موظفى البلدية للحصول على العقد.
- 0- إذا أفلس، أو طلب إشـهار إفلاسـه، أو ثبت إعسـاره، أو صــدر أمر بوضــعه تحت الحراســة، او جرى حل الشركة وتصفيتها.



إذا توفى المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستمرار في تنفيذ العقد.

المادة الرابعة عشر : إلغاء العقد

يجوز للبلدية بعد موافقة وزير الشـــئون البلدية والقروية إلغاء العقد، قبل انتهاء مدة التأجير أو الاســـتثمار، لأسـباب تتعلق بالمصـلحة العامة، بعد إشـعار المسـتأجر أو المسـتثمر بذلك، وانقضـاء ثلاثة أشـهر من تاريخ إشعاره.

المادة الخامسة عشر : المنشآت المقامة على العقار

يلتزم المســـتثمر بأن تكون المنشـــآت والتجهيزات المقامة على العقار هي من حق البلدية بعد انتهاء مدة العقد، وعلى المسـتثمر تسـليمها بحالة جيدة، ويتم الاســتلام بعمل محضـر تسـليم للمنشــآت والتجهيزات بكاملها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوقع من الطرفين.

المادة السادسة عشر : مرجع العقد

فيما لم يرد فيه نص في هذا العقد تسـرى أحكام لائحة التصـرف بالعقارات البلدية الصـادرة بالأمر السـامي رقم ٤٠١٥٢ في ١٤٤١/٠٦/٢٩هـ.

المادة السابعة عشر : الفصل في النزاع بين الطرفين

في حـالـة وجود خلاف بين الطرفين فيمـا يتعلق بتنفيـذ بنود هـذا العقـد فـإن ديوان المظـالم هو الجهـة المختصة بالفصل فيه بموجب المادة الثالثة عشر من التعليمات التنفيذية للائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٠١٥٦ في ١٤٤١/٠٦/٢٩هـ.

أخرى	شروط	:	المادة الثامنة عشر
			الشروط الخاصة

المادة التاسعة عشر



يقر الطرفان أن العنوان الموضـــح بصـــدر هذا العقد، هو العنوان الذى يمكن للطرف الأول أن يرســل عليه المراســلات والمكاتبات إلى الطرف الثاني بخصــوص هذا العقد، ويكون الطرف الثاني قد اســتلمها بمجرد إرسالها إليه على العنوان المذكور، وفي حالة تغييره يتم إخطار الطرف الأول بخطاب مسجل.

والله ولى التوفيق،،،

حرر هذا العقد بتاريخ / / من ثلاث نســخ أصــليقسُ لمت منها نســخة للطرف الثاني واحتفظ الطرف الأول بنسختين.

الطرف الثاني الطرف الأول